

الدعوة إلى الله واجب الوقت د فريد الأنصاري 7/6

فريد الأنصاري

اذا قام به البعض سقط عن الكل بشرط ان يكون الجهاد متعلقا بجهاد الطلب. اي جهاد التغور. البلد او البلدان او المجتمع الاسلامي او الدولة الاسلامية قائمة متينة ولها تغور على الكفار تحارب فيها يرابط - 00:00:00

ايها المسلمين شي واحد يدوز واحد تلت شهور وعاد يرجع شي واحد يدوز تلت شهور ويرجع او سنت شهور او شهر يرابطه ذلك جهاد اذا قام به البعض سقط قالوا اذا اصبح الجهاد جهاد دفع يعني العدو دخل الى دار الاسلام - 00:00:20

احتلنا بيضة الاسلام لم يعد حينئذ الجهاد واجبا كفانيا اذا قام به البعض سقط عنكم بل تعين على كل قادر على الدفع. ولذلك قالوا في اول الاول لا يخرج الابن دون اذن - 00:00:40

لوالديه من القتال لا يخرج دون الا من والده ان رفض ابوه او امه لا يخرج طاعتهم اولى لا في الفقه القديم طبعا العبد دون اذن سيدى لا يخرج المدين دون اذن دائم شي واحد كيتسالو الفلوس معندوش الحق يمشي يقاتل - 00:01:00

اما اذا اصبح الجهاد جهاد دفع دخلوا علينا كما هو واقع العالم الاسلامي فيخرج الابن دون اذن ابويه ويخرج العبد دون اذن سيده ويخرج المدين دون اذن وتخرج المرأة دون اذن زوجها لأنه حينئذ اصبحت القضية قضية مصير مصير علمي على كل - 00:01:20

ومصير مذهبية الاسلام في البلد. حالة استنفار عامة الدعوة شيء واحد من الجهاد. اذا اصبح المنكر طاليا يغرق فلا يقال اذا قام به البعض سقط عنكم. النبي عليه الصلاة والسلام يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. من رأى - 00:01:50

ومن رأى من رأى من شهد من حضر ماشي من رأى اي حضر المنكر يقع يدل على ذلك ان الاعمى لا يرى بعينه ولكن قد يحضر المنكر بل هو قد يفعل المنكر والمنكر قد يسمع - 00:02:20

قد يكون كلاما فإذا الرؤية هنا من حضر وله شاهد من حديث صحيح اخر عن النبي عليه الصلاة والسلام من حضر الخطيئة فأنكر فأنكرها كان كمن غاب عنها بحالا مهضهاش - 00:03:00

ومن غاب عنها فاقرها كان كمن حضرها. وعبد المنكر وقع في الصين ولا فيينا بغا يوقع سمعت به فقررته في المسجد عجبك لأنك حضرته فاقررته فإذا منكم اي حضر المنكر فليغيره بيده. فتعلق الامر اذا التغيير - 00:03:30

او تعلق الامر بالتغيير بالحاضر بالشاهد الذي يشهد منك. ومن هذه تفاصيل العموم في الازمنة السابقة حيث كان المنكر قليلا نادرا لامرأة اذا رأى فلان وحده يعني كان المنكر يقع بشكل جزئي اما الان اصبح يقع بشكل كلي فهذا من رأى تعمنا جميا - 00:04:00

كل ما لا يحضر المنكر يعيش معنا في كل مكان في الشارع في المدرسة في الجامعة فإذا مثل هاد الواقع الذي نعيش فيه المنكر في اصبح من عيون البلوى الذي لا يمكن التزه عنه هو من بلوة الفقه هذا مصطلح فقهى كيتعلق - 00:04:30

كيقولوا مثلا بحال المجال الفقهي التعبدي بحال واوساخ الطرق تكون غادي في الطريق دوز سيارة ولا شي حاجة وطير عليك الماء الوسخ ماشي ضروري كل دقيقة ولا كل انسانية خصك تبقى ديمما فيك الوسوس هذا طير علي هذا قاسني - 00:05:00

يعني متقلب الشيء التي لا يمكن التحرر عنها فهذا اشياء متسامحة فيها شرعا كتسمع فإذا اصبح اذا المنكر من عموم البلوى يعني شيء لي هو عام بمعنى ذلك انه لم يعد يتعلق بما تغيره لا ولكن اصبح الواجب فيه واجب وقت فهاد الحالة يتتحول - 00:05:30

واجب من واجب كفائي الى واجب علمي. او من واجب عادي الى واجب وقت. يعني واجب ديار المرحلة. اللغة المعاصرة وفي مرحلة اش خصنا نديرو الدعوة الى الله؟ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ومن هذه اذن تستفرق كل مسلم يشهد المنكر - 00:06:00

ومن لا يشهد منكرا فلما يتعلق بالخطاب ما كندا كروش معاه ولكن من يستطيع الزعم انه لا يشهد المنكرا لا احد المنكرا يحيط بنا تخرج من هاد الباب من الباب نتا في المنكرا تا آخر نقطة غتوصل ليها اذن - 00:06:20

العزيزية الاولى التي طولدنا لها هي ان نغير باليد والتغيير باليد ليس هو اليد الجارحة هي هادي وليس هو السلطة كما يرى بعضهم بل التغيير باليد يعني الانخراط كلي في حركة تغيير المنكرا باذن الله - 00:06:40

الانخراط الكلي في حركة تكوين المنكرا لأن اليد في العربية تستعمل كنایة عن الذات الكلية وما زالت يعني في اللغة كتقولو شي حاجة غنديرها بيدي انت كتكون غير مدير ديال المؤسسة تقولو غنديرها سترشيف عليها يمكن ديرها بعقلك بالتفكير ديالك - 00:07:10
ساقوم بهذا الجهل بيدي اشرف عليه الدين السين وتستعمل ايضا اليمين فالان يميني في الدنيا وشوية دنيا ولكن يعني يقوم بكل شغل ويجدها متى ارادهم؟ فإذا فليغيره بيده اي بنفسه هو بدا تدخل فيه بذكر - 00:07:30

بعقلهم بسانه بقلبه بيده الجارحة برجله بماله بكل ما بكم طاقات وبكل ما اووهه الله عز وجل من مؤهلات فكل ذلك تغيير باليد. يعني التغيير الكلي هو التغيير بالبأس وما سواه تغيير جزئي. قد تغيره باللسان او بالقلب او بشيء جزئي. اما حين تكون يعني وصف - 00:08:00

داعية ذلك يغير المنكرا بيده. منخرط في حركة الدعوة الى الله وقته تحقيقه تفكيره يؤرقه امر المسلمين هذا يغير المنكرا بيده وان لم يحرك يده في شيء ولا مرة واحدة. ويدل على ذلك ايضا سياق - 00:08:30

وفي هذا الحديث مما يدل على العبارة المقصود بها الظاهر هي ديالي مما يدل على قدسيّة اللغة هل اللسان عن اللغة او للغة كذلك رمز للحركة والانخراط الكلي واليد تستعمل في الدلالة على الحركة السريعة لانها اكتر - 00:08:50

هنا يتحرك في الجسم تشوّف واحد بنادم جالس ولا غادي اكتر ما يتحرك فيه من جسده يده ولذلك ذراعا ايضا لان زرع كمادة لغوية تستعمل في السرعة زرعه القيع سبقة يزرع الارض - 00:09:20

الذرعية الوسيلة السريعة والخفية ومن هنا جاء سد الضرائب اي وسائل السريعة يتحايل بها على الشر او المنكرا فسميت ذراعا يجوز يستعمل دائمًا بالدلالة على ذات الكلية فهو العقل هي المال هي الرجل - 00:09:40

ولذلك اقول قد يغير المنكرا بغير اليد الجريحة وبغير اللسان وبغير القلب. بما سيأتي من تفسير في هذه المعاني قد يغير بالمال واحد جالس فدارو كيعطي للدعوة فسبيل الله بمالو الا يغير المنكرا بهذه المراتب الثالث؟ لا يغير باليد - 00:10:10

ما دام همه عقله من الدواء ويساهم بالمال. قد يغير برجله واحد الحاجة ما يمكن لك تغير حتى تمشي مع كتكون مرسوم تصيفطوك في الخير ماذا استعملت رجالك بالدرجة الاولى - 00:10:30
ارجل من اقصى المدينة يسعى فكان سعي - 00:10:50